المملكة المغربية

الجريدة الرسمية

النشرة العامة

ثمن النسخة : درهمان ـ ثمن النسخة من السنوات الماضية : 3،00 دراهم ـ يرسل الجدول السنوى مجانا الى المشتركين

بيان النشرات	تعريفة الاشتراك في المغرب ستة أشهر	في المغرب سنة	في الخارج
النشرة العامة	40 درهما	70 درهما	تضاف الى المبالغ المنصوص عليها يمنته ، مصاريف الارسال حسبما هى محددة فى النظام البريدى الجارى به العمل.
نشرة مداولات مجلس النواب		60 درهما	
نشرة الاعلانات القانونية والقضائية والادارية	40 درهما	70 درهما	
نشرة الترجمة الرسمية	35 درهما	60 درهما	

يطلب الاشتراك من ادارة المطبعة الرسمية
الرباط ـ شالة

التليفون (650-24 — 650-25 / 651-79 — 654-13)

حساب الشيك البريدى رقم 16 ـ 101 بالرباط

تدرج فى النشرة العامة القوانين والنصوص التنظيمية ونصوص الاوفاق الدولية الموضوعة باللغة العربية وكذلك المقررات والوثائق التى تفرض القوانين او النصوص التنظيمية الجارى بها العمل نشرها بالجريدة الرسمية

فهرست

صفحة

نصوص عامة

الخدمة العسكرية. ـ احصاء الافراد.

قرار لوزير الداخلية رقم 616.84 صادر فى 7 محرم 1405 (3 أكتوبر 1984) بتحديد الشروط التى يتم بموجبها خلال سنة 1984 احصاء الافراد المفروضة عليهم الخدمة العسكرية .. 1046

نصوص خاصة

تعيين آمرين مساعدين بالاداء.

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 1009.84 صادر فى 10 جمادى الاولى 1404 (13 فبراير 1984) بتغيير وتتميم القرار رقم 735.80 الصادر فى 13 من ربيع الآخر 1400 (فاتح مارس 1980) بتعيين آمرين مساعدين بالاداء ونوابهم 1047

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 1010.84 صادر فى 5 محرم 1405 (فاتح اكتوبر 1984) بتغيير القرار رقم 735.80 الصادر فى 13 من ربيع الآخر 1400 (فاتح مارس 1980) بتعيين آمرين مساعدين بالاداء ونوابهم 1047

قرار لوزير الصناعة التقليدية والشؤون الاجتماعية رقم 972.84 صادر فى 26 من جمادى الاولى 1404 (29 فبراير 1984) بتعيين آمر مساعد بالاداء ونائبه 1048

قرار لوزير الصناعة التقليدية والشؤون الاجتماعية رقم 975.84 صادر فى 23 من رجب 1404 (25 أبريل 1984) بتعيين آمر مساعد بالاداء ونواب له 1048

قرار لوزير الصناعة التقليدية والشؤون الاجتماعية رقم 973.84 صادر فى 22 من شعبان 1404 (24 ماى 1984) بتعيين آمر مساعد بالاداء ونائبه 1048

قرار لوزير الصناعة التقليدية والشؤون الاجتماعية رقم 976.84 صادر فى 22 من شعبان 1404 (24 ماى 1984) بتعيين آمر مساعد بالاداء ونائب له 1049

قرار لوزير الصناعة التقليدية والشؤون الاجتماعية رقم 974.84 صادر فى 11 من شوال 1404 (11 يونيو 1984) بتعيين آمر مساعد بالاداء ونائبه 1049

تفويض الامضاء.

قرار لوزير السكنى واعداد التراب الوطنى رقم 1033.84 صادر فى 14 من صفر 1405 (8 نوفمبر 1984) بتفويض الامضاء 1049

قرار لوزير المالية رقم 1035.84 صادر فى 18 من صفر 1405 (12 نوفمبر 1984) بتفويض الامضاء 1050

قرار لوزير المالية رقم 1036.84 صادر فى 18 من صفر 1405 (12 نوفمبر 1984) بتفويض الامضاء 1050

قرار لوزير المالية رقم 1037.84 صادر فى 18 من صفر 1405 (12 نوفمبر 1984) بتفويض الامضاء 1050

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

نظام موظفي الادارات العمومية

نصوص خاصة

وزارة التربية الوطنية.

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 991.84 صادر في 6 صفر 1405 (31 أكتوبر 1984) باجراء مباراة لتوظيف ممونين بكلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية بوجدة 1051

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 997.84 صادر في 6 صفر 1405 (31 أكتوبر 1984) باجراء مباراة لتوظيف كتاب الاقتصاد بكلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية بوجدة 1051

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 998.84 صادر في 6 صفر 1405 (31 اكتوبر 1984) باجراء مباراتين لتوظيف أعوان للتنفيذ (فرع الضرب على الآلة الكاتبة) بكلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية بوجدة 1051

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 989.84 صادر في 6 صفر 1405 (31 اكتوبر 1984) بتحديد بعض المعادلات بين الشهادات 1052

وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي.

قرار لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 990.84 صادر في 17 من ذي الحجة 1404 (13 سبتمبر 1984) يحدد لائحة الشهادات التي تخول التوظيف المباشر في سلك مهندسي التطبيق 1052

اعلانات وبلاغات

قرار مشترك لوزير التشغيل ووزير المالية رقم 935.84 صادر في 10 رجب 1404 (12 أبريل 1984) بالموافقة على النظام الاساسي لجمعية التعاون المتبادل 1053

قرار مشترك لوزير التشغيل ووزير المالية رقم 934.84 صادر في 9 محرم 1405 (5 أكتوبر 1984) بالموافقة على النظام الاساسي لجمعية التعاون المتبادل 1053

اعلان بوضع لاستخلاص جداول المكلفين بالضرائب المباشرة والرسوم المماثلة لها 1053

نصوص عامة

قرار لوزير الداخلية رقم 616.84 صادر في 7 محرم 1405 (3 اكتوبر 1984) بتحديد الشروط التي يتم بموجبها خلال سنة 1984 احصاء الافراد المفروضة عليهم الخدمة العسكرية.

ان وزير الداخلية ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 137.66 الصادر في 20 من صفر 1386 (9 يونيو 1966) بمثابة قانون يتعلق باحداث وتنظيم الخدمة العسكرية ولاسيما الفصل 7 منه ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.83.351 الصادر في 6 محرم 1405 (2 أكتوبر 1984) بتفويض السلطة فيما يرجع لادارة الدفاع الوطني ؛

وبعد موافقة الوزير الاول ، المفوضة إليه سلطة إدارة الدفاع الوطني ،

يقرر ما يلـــي :

المادة الاولى

يهم احصاء الافراد المفروضة عليهم الخدمة العسكرية الشبان الذين يتراوح سنهم بين 17 و 28 سنة في 31 ديسمبر 1984 ويتوافر لهم مستوى تعليمي يعادل شهادة الدروس الابتدائية على الاقل.

المادة الثانية

يترتب على الاحصاء فيما يخص كل فرد مفروضة عليه الخدمة العسكرية وضع بيان فردي يتضمن بوجه خاص معلومات عن حالته المدنية ومقر سكناه وحالته العائلية ومهنته ومستوى ثقافته العامة.

المادة الثالثة

توجه البيانات الفردية المتعلقة باحصاء الافراد المفروضة عليهم الخدمة العسكرية لاجراء الانتقاء التمهيدي الى مصلحة التجنيد بالقوات المسلحة الملكية.

المادة الرابعة

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 7 محرم 1405 (3 أكتوبر 1984)

الامضاء : ادريس البصري.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

نصوص خاصة

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 1009.84 صادر في 10 جمادى الاولى 1404 (13 فبراير 1984) بتغيير وتتميم القرار رقم 735.80 الصادر في 13 من ربيع الآخر 1400 (فاتح مارس 1980) بتعيين آمرين مساعدين بالاداء ونوابهم.

ان وزير التربية الوطنية ،

بناء على قرار وزير التربية الوطنية رقم 735.80 الصادر في 13 من ربيع الآخر 1400 (فاتح مارس 1980) بتعيين آمرين مساعدين بالاداء ونوابهم ، كما وقع تغييره وتتميمه :

وبعد موافقة وزير المالية ،

يقرر ما يلي :

المادة الاولى

يغير ويتمم على الوجه التالي الفصل الاول من القرار رقم 735.80 المشار اليه أعلاه الصادر في 13 من ربيع الآخر 1400 (فاتح مارس 1980) :

« الفصل الاول. – يعين آمرين مساعدين .....

« ..... الآتية أسماؤهم :

الآمرون المساعدون بالاداء	النواب	دوائر الاختصاص	المحاسب العمومي المكلف
السيد أحمد حيمر ، نائب الوزارة بعمالة الدار البيضاء – آنفا	السيد سعيد لمتبت ، أستاذ السلك الاول.	عمالة الدار البيضاء – آنفا	المؤدي الجهوي للخزينة بالدار البيضاء

المادة الثانية. – يعمل بهذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية ابتداء من فاتح فبراير 1984.

وحرر بالرباط في 10 جمادى الاولى 1404 (13 فبراير 1984)

الامضاء : الدكتور عز الدين العراقي.

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 1010.84 صادر في 5 محرم 1405 (فاتح أكتوبر 1984) بتغيير القرار رقم 735.80 الصادر في 13 من ربيع الآخر 1400 (فاتح مارس 1980) بتعيين آمرين مساعدين بالاداء ونوابهم.

ان وزير التربية الوطنية ،

بناء على قرار وزير التربية الوطنية رقم 735.80 الصادر في 13 من ربيع الآخر 1400 (فاتح مارس 1980) بتعيين آمرين مساعدين بالاداء ونوابهم ، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبعد موافقة وزير المالية ،

يقرر ما يلي :

المادة الاولى

يغير على الوجه التالي الفصل الاول من القرار رقم 735.80 المشار اليه أعلاه الصادر في 13 من ربيع الآخر 1400 (فاتح مارس 1980) :

« الفصل الاول. – يعين آمرين مساعدين .....

« ..... الآتية أسماؤهم :

الآمرون المساعدون بالاداء	النواب	دوائر الاختصاص	مكاتب الحصيلة المالية المراقبون الاقليميون
السيد المصطفى الغربي ، مدير المدرسة العليا للاساتذة بمكناس.	السيد عبد الرحمان فاسي فهري ، الكاتب العام لنفس المدرسة.	مكناس	مكناس

المادة الثانية. – يعمل بهذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية ابتداء من 17 سبتمبر 1984.

وحرر بالرباط في 5 محرم 1405 (فاتح أكتوبر 1984)

الامضاء : الدكتور عز الدين العراقي.

bomaroc.com

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرار لوزير الصناعة التقليدية والشؤون الاجتماعية رقم 972.84 صادر في 26 من جمادى الاولى 1404 (29 فبراير 1984) بتعيين آمر مساعد بالاداء ونائبه.

ان وزير الصناعة التقليدية والشؤون الاجتماعية ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 330.66 الصادر في 10 محرم 1387 (21 أبريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العامة ، كما وقع تغييره بالمرسوم رقم 2.79.512 بتاريخ 26 من جمادى الآخرة 1400 (12 ماى 1980) ، ولاسيما الفصلين 5 و 64 منه ؛

وبعد موافقة وزير المالية ،

يقرر ما يلي :

المادة الاولى

يعين السيد عبد الصمد الضماني ، العون التقني بمندوبية الصناعة التقليدية بأكادير ، آمرا مساعدا بأداء نفقات ميزانية وزارة الصناعة التقليدية والشؤون الاجتماعية.

المادة الثانية

ينوب السيد الحسين بوشتو ، الكاتب الممتاز ، عن السيد عبد الصمد الضماني اذا تغيب أو عاقه عائق.

المادة الثالثة

تحدد في تفويض الاعتمادات المسند الى الآمر المساعد بالاداء المشار اليه في المادة الاولى من هذا القرار ، أبواب الميزانية التي يقوم بأداء النفقات منها.

المادة الرابعة

المحاسب المكلف بالعمليات المشار اليها أعلاه هو محصل المالية بأكادير.

المادة الخامسة

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 26 من جمادى الاولى 1404 (29 فبراير 1984)

الامضاء : عباس الفاسي.

قرار لوزير الصناعة التقليدية والشؤون الاجتماعية رقم 975.84 صادر في 23 من رجب 1404 (25 ابريل 1984) بتعيين آمر مساعد بالاداء ونواب له.

ان وزير الصناعة التقليدية والشؤون الاجتماعية ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 330.66 الصادر في 10 محرم 1387 (21 ابريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العامة ، كما وقع تغييره ولاسيما الفصلين 5 و 64 منه ؛

وبناء على منشور وزير المالية رقم 1145 – د – 307 الصادر في 24 يونيو 1965 بتكليف المصلحة الميكانوغرافية بأداء النفقات القارة ؛

وبعد موافقة وزير المالية ،

يقرر ما يلي :

المادة الاولى

يعين السيد محمد ميراث ، رئيس القسم الميكانوغرافي والمعالجة الاعلامية (السنة المالية 1984) آمرا مساعدا بأداء النفقات المبينة بعده من ميزانية وزارة الصناعة التقليدية والشؤون الاجتماعية :

الباب 69 : الفصل 1. – المرتبات والاجور والتعويضات المستمرة : الموظفون الرسميون ؛

الباب 69 : الفصل 2. – الاجور والتعويضات المستمرة للاعوان المؤقتين الاداريين (الاعوان الدائمون) ؛

الباب 69 : الفصل 3. – الاجور والتعويضات المستمرة للاعوان المعينين لتنفيذ أشغال الصيانة ؛

الباب 69 : الفصل 3 ، الفقرة 1. – الاعوان الفنيون وأعوان الرياضة الدائمون الذين يتقاضون أجورهم شهريا ؛

الباب 69 : الفصل 3 ، الفقرة 2. – الاعوان المستخدمون الدائمون الذين يتقاضون أجورهم بالمياومة شهريا.

الباب 69 : الفصل 5. – أجور المجندين لاداء الخدمة المدنية.

المادة الثانية

ينوب السادة : محمد لطفي ، المفتش الاقليمي ومحمد سلام الشرقاوي ، المفتش ومحمد وحيدي ، المفتش ومحمد العبودي ، عون التنفيذ وعلال ظريف ، عون التنفيذ ، عن السيد محمد ميراث اذا تغيب أو عاقه عائق.

المادة الثالثة

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 23 من رجب 1404 (25 ابريل 1984).

الامضاء : عباس الفاسي.

قرار لوزير الصناعة التقليدية والشؤون الاجتماعية رقم 973.84 صادر في 22 من شعبان 1404 (24 ماى 1984) بتعيين آمر مساعد بالاداء ونائبه.

ان وزير الصناعة التقليدية والشؤون الاجتماعية ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 330.66 الصادر في 10 محرم 1387 (21 ابريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العامة ، كما وقع تغييره بالمرسوم رقم 2.79.512 بتاريخ 26 من جمادى الآخرة 1400 (12 ماى 1980) ، ولاسيما الفصلين 5 و 64 منه ؛

وبعد موافقة وزير المالية ،

يقرر ما يلي :

المادة الاولى

يعين السيد علال بيلغة ، المتصرف المساعد بمندوبية الصناعة التقليدية بسطات ، آمرا مساعدا بأداء نفقات ميزانية وزارة الصناعة التقليدية والشؤون الاجتماعية.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

المادة الثانية

ينوب السيد أحمد فرسي ، المراقب ، عن السيد علال بيلغة اذا تغيب أو عاقه عائق.

المادة الثالثة

تحدد فى تفويض الاعتمادات المسند الى الآمر المساعد بالاداء المشار اليه فى المادة الاولى من هذا القرار ، أبواب الميزانية التى يقوم بأداء النفقات منها.

المادة الرابعة

المحاسب المكلف بالعمليات المشار اليها أعلاه هو محصل المالية بسطات.

المادة الخامسة

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط فى 22 من شعبان 1404 (24 ماى 1984)

الامضاء : عباس الفاسى.

قرار لوزير الصناعة التقليدية والشؤون الاجتماعية رقم 976.84 صادر فى 22 من شعبان 1404 (24 ماى 1984) بتعيين آمر مساعد بالاداء ونائب له.

ان وزير الصناعة التقليدية والشؤون الاجتماعية ،

بناء على المرسوم الملكى رقم 330.66 الصادر فى 10 محرم 1387 (21 ابريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العامة ، كما وقع تغييره بالمرسوم رقم 2.79.512 بتاريخ 26 من جمادى الآخرة 1400 (12 ماى 1980) ، ولاسيما الفصلين 5 و 64 منه ؛

وبعد موافقة وزير المالية ،

يقرر ما يلى :

المادة الاولى

يعين السيد فتح الدين عز الدين ، المراقب بمندوبية الصناعة التقليدية ، آمرا مساعدا بأداء نفقات ميزانية وزارة الصناعة التقليدية والشؤون الاجتماعية بخنيفرة.

المادة الثانية

ينوب السيد الحسين الزاهرى ، العون التقنى ، عن السيد فتح الدين عز الدين اذا تغيب أو عاقه عائق.

المادة الثالثة

تحدد فى تفويض الاعتمادات المسند الى الآمر المساعد بالاداء المشار اليه فى المادة الاولى من هذا القرار ، أبواب الميزانية التى يقوم بأداء النفقات منها.

المادة الرابعة

المحاسب المكلف بالعمليات المشار اليها أعلاه هو محصل المالية بخنيفرة.

المادة الخامسة

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط فى 22 من شعبان 1404 (24 ماى 1984)

الامضاء : عباس الفاسى.

قرار لوزير الصناعة التقليدية والشؤون الاجتماعية رقم 974.84 صادر فى 11 من شوال 1404 (11 يونيو 1984) بتعيين آمر مساعد بالاداء ونائبه.

ان وزير الصناعة التقليدية والشؤون الاجتماعية ،

بناء على المرسوم الملكى رقم 330.66 الصادر فى 10 محرم 1387 (21 ابريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العامة ، كما وقع تغييره بالمرسوم رقم 2.79.512 بتاريخ 26 من جمادى الآخرة 1400 (12 ماى 1980) ، ولاسيما الفصلين 5 و 64 منه ؛

وبعد موافقة وزير المالية ،

يقرر ما يلى :

المادة الاولى

يعين السيد عبد الواحد لغداس ، المتصرف المساعد بمندوبية الصناعة التقليدية بالحسيمة ، آمرا مساعدا بأداء نفقات ميزانية وزارة الصناعة التقليدية والشؤون الاجتماعية.

المادة الثانية

ينوب السيد عبد الواحد اسماعيلى علوى ، المراقب ، عن السيد عبد الواحد لغداس اذا تغيب او عاقه عائق.

المادة الثالثة

تحدد فى تفويض الاعتمادات المسند الى الآمر المساعد بالاداء المشار اليه فى المادة الاولى من هذا القرار ، أبواب الميزانية التى يقوم بأداء النفقات منها.

المادة الرابعة

المحاسب المكلف بالعمليات المشار اليها أعلاه هو محصل المالية بالحسيمة.

المادة الخامسة

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط فى 11 من شوال 1404 (11 يونيو 1984)

الامضاء : عباس الفاسى.

قرار لوزير السكنى واعداد التراب الوطني رقم 1033.84 صادر في 14 من صفر 1405 (8 نوفمبر 1984) بتفويض الامضاء.

ان وزير السكنى واعداد التراب الوطني ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.83.334 الصادر في 24 من صفر 1404 (30 نوفمبر 1983) بتعيين أعضاء الحكومة ، كما وقع تغييره ؛

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

وبمقتضى الظهيـر الشريف رقم 1.57.068 الصادر فـي 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) بشأن تفويض امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تتميمه ولاسيما الفصل الاول منه ؛

وبناء على المرسوم رقـم 2.76.479 الصادر فـي 19 مـن شوال 1396 (14 أكتوبر 1976) بشأن صفقات الاشغال أو التوريدات أو الخدمات المبرمة لحساب الدولة ولاسيما الفصل 7 منه ،

يقرر ما يلـــي :

المادة الاولى

يفـوض الى السيد بشرة محمد زيـن العابدين ، المهندس المعماري ، المندوب الجهوي لوزارة السكنى واعداد التراب الوطني بالحسيمة ، الموافقة على الصفقات التـي تبرمهـا المندوبية الجهوية لوزارة السكنـى واعداد التراب الوطني بالحسيمة في حدود دائرة اختصاصها اذا كان مبلغها لا يفوق خمسمائة ألف (500.000) درهم.

المادة الثانية

ينسخ القرار رقم 255.82 الصـادر فـي 26 مـن ربيع الاول 1402 (22 يناير 1982).

المادة الثالثة

يعمل بهذا القرار الذي ينشر بالجريدة الرسمية ابتداء من 5 محرم 1405 (فاتح أكتوبر 1984).

وحرر بالرباط في 14 من صفر 1405 (8 نوفمبر 1984)

الامضاء : المفضل لحلو.

اطلع عليه :

الوزير الاول ،

الامضاء : محمد كريم العمراني.

قـرار لوزير المالية رقم 1035.84 صادر في 18 من صفر 1405 (12 نوفمبر 1984) بتفويض الامضاء.

ان وزير المالية ،

بمقتضى الظهيـر الشريف رقم 1.83.334 الصادر في 24 من صفر 1404 (30 نوفمبر 1983) بتعيين أعضاء الحكومة ، كما وقع تغييره ؛

وبمقتضى الظهيـر الشريف رقم 1.57.068 الصادر فـي 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) بشأن تفويض امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تتميمه ولاسيما الفصل الاول منه ،

يقرر ما يلـــي :

المادة الاولى

يفوض الى السيد محمد السبيطي ، المفتش الاقليمـي الرئيس ، رئيس مصلحة المراقبة المالية للمؤسسات العامة ذات الصبغة الادارية ، التابعـة لقسم ميزانية التسيير بمديرية الميزانية ، الامضاء أو التأشير نيابـة عـن وزير المالية على جميع المقررات المتعلقة بهذه المصلحة ، ما عدا المراسيم والقرارات التنظيمية.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 18 من صفر 1405 (12 نوفمبر 1984)

الامضاء : عبد اللطيـف الجواهري.

اطلع عليه :

الوزير الاول ،

الامضاء : محمد كريم العمراني.

قـرار لوزير المالية رقم 1036.84 صادر في 18 من صفر 1405 (12 نوفمبر 1984) بتفويض الامضاء.

ان وزير المالية ،

بمقتضى الظهيـر الشريف رقم 1.83.334 الصادر في 24 من صفر 1404 (30 نوفمبر 1983) بتعيين أعضاء الحكومة ، كما وقع تغييره ؛

وبمقتضى الظهيـر الشريف رقم 1.57.068 الصادر فـي 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) بشأن تفويض امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تتميمه ولاسيما الفصل الاول منه ،

يقرر ما يلـــي :

المادة الاولى

يفـوض الى السيد عـلال لخصاصي ، المفتش الاقليمي الرئيس ، رئيس مصلحة المرافق الادارية التابعة لقسم ميزانية التسيير بمديرية الميزانية ، الامضاء أو التأشير نيابـة عن وزيـر المالية على جميع المقررات المتعلقة بهذه المصلحة ، ما عدا المراسيم والقرارات التنظيمية.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 18 من صفر 1405 (12 نوفمبر 1984)

الامضاء : عبد اللطيـف الجواهري.

اطلع عليه :

الوزير الاول ،

الامضاء : محمد كريم العمراني.

قـرار لوزير المالية رقم 1037.84 صادر في 18 من صفر 1405 (12 نوفمبر 1984) بتفويض الامضاء.

ان وزير المالية ،

بمقتضى الظهيـر الشريف رقم 1.83.334 الصادر في 24 من صفر 1404 (30 نوفمبر 1983) بتعيين أعضاء الحكومة ، كما وقع تغييره ؛

وبمقتضى الظهيـر الشريف رقم 1.57.068 الصادر فـي 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) بشأن تفويض امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تتميمه ولاسيما الفصل الاول منه ،

يقرر ما يلـــي :

المادة الاولى

يفوض الى السيـد محمد بن ادريس بن احمد ، مفتش الماليـة ، رئيس مصلحة المرافق الاجتماعية التابعة لقسم ميزانية التسيير بمديرية الميزانية ، الامضاء أو التأشير نيابـة عن وزيـر المالية على جميع المقررات المتعلقة بهذه المصلحة ، ما عدا المراسيم والقرارات التنظيمية.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 18 من صفر 1405 (12 نوفمبر 1984)

الامضاء : عبد اللطيـف الجواهري.

اطلع عليه :

الوزير الاول ،

الامضاء : محمد كريم العمراني.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

نظام موظفى الادارات العموميـة

نـصـوص خـاصـة

وزارة التربية الوطنية

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 84.991 صادر فى 6 صفر 1405 (31 اكتوبر 1984) باجراء مباراة لتوظيـف ممونيـن بكليـة العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية بوجدة.

ان وزير التربية الوطنية ،

بناء على المرسوم الملكى رقم 67.401 الصادر فى 13 من ربيع الاول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجـات ومناصـب الادارات العموميـة ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبناء على قرار لوزير التربية الوطنية رقـم 83.1217 الصـادر فى 10 محرم 1404 (17 اكتوبر 1983) بتحديد كيفيات اجراء مباراة تعيين الممونين ،

يقرر ما يلى :

الفصل الاول

تجرى بكلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية بوجدة مباراة لتوظيف ممونين اثنين (2) ابتداء من 20 ديسمبر 1984.

الفصل الثانى

يجب أن تصل طلبات الترشيح الـى كليـة العلـوم القانونيـة والاقتصادية والاجتماعية بوجدة قبل 10 ديسمبر 1984.

وحرر بالرباط فى 6 صفر 1405 (31 اكتوبر 1984).

الامضاء : الدكتور عز الدين العراقى.

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 84.997 صادر فى 6 صفر 1405 (31 اكتوبر 1984) باجراء مباراة لتوظيـف كتـاب الاقتصـاد بكلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية بوجدة.

ان وزير التربية الوطنية ،

بناء على المرسوم الملكى رقم 67.401 الصادر فى 13 من ربيع الاول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجـات ومناصـب الادارات العموميـة ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبناء على قرار وزير التعليم الثانوى والتقنى رقم 68.519 الصادر فى 18 سبتمبر 1968 بتنظيم المباراة الخاصة بتعيين كتاب المصالح الاقتصادية ، كما وقع تغييره بقرار لوزير التربية الوطنية وتكوين الاطر رقم 79.956 بتاريخ 26 من رجب 1399 (22 يونيو 1979) ،

يقرر ما يلى :

الفصل الاول

تجرى بكلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية بوجـدة مبـاراة لتوظيـف كاتبيـن اثنيـن (2) للاقتـصـاد ابـتـداء مـن 20 ديسمبر 1984.

الفصل الثانى

يجب أن تصل طلبات الترشيح الـى كليـة العلـوم القانونيـة والاقتصادية والاجتماعية بوجدة قبل 10 ديسمبر 1984.

وحرر بالرباط فى 6 صفر 1405 (31 اكتوبر 1984).

عن الوزير وبتفويض منه :
الكاتب العام للتعليم العالى ،
الامضاء : جمال الدين الكراوى.

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 84.998 صـادر فـى 6 صفـر 1405 (31 أكتوبر 1984) باجراء مباراتين لتوظيف أعوان للتنفيـذ (فرع الضرب على الآلـة الكاتبـة) بكليـة العلـوم القانونيـة والاقتصادية والاجتماعية بوجدة.

ان وزير التربية الوطنية ،

بناء على المرسوم الملكى رقم 67.401 الصادر فى 13 من ربيع الاول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجـات ومناصـب الادارات العموميـة ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبناء على قرار الوزير الاول رقم 81.3.248 بتاريخ 30 من جمادى الآخرة 1401 (5 ماى 1981) بتحديد نظام المباراة الخاصة بولوج سلك أعوان التنفيذ ،

يقرر ما يلى :

الفصل الاول

تجرى بكلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية بوجدة مباراتيـن لتوظيـف عونيـن اثنيـن (2) للتنفيـذ (فرع الضـرب على الآلة الكاتبة) ابتداء من 20 ديسمبر 1984.

تفتح المباراة الاولى فى وجه المرشحين الاحرار المثبتين أنهم من مستـوى نهـايـة السنـة الثالثـة مـن التعليـم الثـانـوى ويخصص لهذه المباراة منصب واحد (1).

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

وتفتح المباراة الثانية في وجه المرشحين الموظفين وأعوان الادارات العمومية الذين قضوا أربع سنوات على الاقل من الخدمات الفعلية ويخصص لهذه المباراة منصب واحد.

الفصل الثاني

يجب أن تصل طلبات الترشيح الى كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية بوجدة قبل 10 ديسمبر 1984.

وحرر بالرباط في 6 صفر 1405 (31 اكتوبر 1984).

عن الوزير وبتفويض منه :
الكاتب العام للتعليم العالي ،
الامضاء : جمال الدين الكراوي.

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 989.84 صادر في 6 صفر 1405 (31 أكتوبر 1984) بتحديد بعض المعادلات بين الشهادات.

ان وزير التربية الوطنية ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 1184.66 الصادر في 22 من شوال 1386 (2 فبراير 1967) بمثابة النظام الاساسي الخاص برجال التعليم بوزارة التربية الوطنية ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبناء على محضر اللجنة المكلفة بمنح المعادلات بين الشهادات بتاريخ 18 من ربيع الاول 1404 (23 ديسمبر 1983) ،

يقرر مايلي :

الفصل الاول

يقبل لمعادلة شهادة النجاح في امتحان التخرج من المراكز التربوية الاقليمية ، لولوج اطار اساتذة السلك الاول للتعليم الثانوي ، دبلوم الاستاذية في العلوم الانسانية المسلم من جامعة مدريد باسبانيا.

الفصل الثاني

يعمل بهذا القرار ابتداء من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 6 صفر 1405 (31 اكتوبر 1984).

الامضاء : الدكتور عز الدين العراقي.

وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي

قرار لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 990.84 صادر في 17 من ذي الحجة 1404 (13 سبتمبر 1984) يحدد لائحة الشهادات التي تخول التوظيف المباشر في سلك مهندسي التطبيق.

ان وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 1189.66 بتاريخ 27 من ذي القعدة 1386 (9 مارس 1967) بمثابة النظام الاساسي الخاص بهيئة المهندسين والمساعدين التقنيين بالادارات العمومية المشتركة بين الوزارات ولاسيما الفصل 11 منه ؛

وبعد مصادقة كاتب الدولة لدى الوزير الاول المكلف بالشؤون الادارية ؛

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

تقبل لمعادلة الشهادة المنصوص عليها في الفصل 11 من المرسوم الملكي رقم 1189.66 بتاريخ 27 من ذي القعدة 1386 (9 مارس 1967) المشار اليه أعلاه :

دبلوم البكالوريوس في الزراعة المسلم من طرف جامعة بغداد مشفوع بشهادة البكالوريا للتعليم الثانوي أو ما يعادلها.

الفصل الثاني

يسري مفعول هذا القرار ابتداء من 23 يناير 1984.

وحرر بالرباط في 17 من ذي الحجة 1404 (13 سبتمبر 1984).

الامضاء : عثمان الدمناتي.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

اعلانات وبلاغات

الموافقة على النظامين الاساسيين لجمعية التعاون المتبادل

تمت بواسطة قرار مشترك لوزير التشغيل ووزير المالية تحت رقم 935.84 صادر في 10 رجب 1404 (12 أبريل 1984) الموافقة على النظام الاساسي لجمعية التعاون المتبادل المسماة « تعاضدية مستخدمي شركة ي. ب. م فرنسا بالمغرب » الموجود مقرها بالدار البيضاء 15 ، زنقة ادريس الحريري.

***

تمت بواسطة قرار مشترك لوزير التشغيل ووزير المالية رقم 934.84 صادر في 9 محرم 1405 (5 أكتوبر 1984) الموافقة على النظام الاساسي لجمعية التعاون المتبادل المسماة « تعاضدية طويوطو » الموجود مقرها بالدار البيضاء 98 ، زنقة القبطان يويسيو.

وزارة المالية
(مديرية الضرائب)

اعلان بوضع لاستخلاص جداول المكلفين بالضرائب المباشرة والرسوم المماثلة لها.

ليكن في علم المكلفين بالضرائب المباشرة والرسوم المماثلة لها بأن الجداول الموضوعة للاستخلاص والمشار اليها أسفله قد وضعت للنشر وللاستخلاص في التواريخ المحددة لذلك وهي رهن اشارتهم لدى مكاتب القباضات المعنية.

الاربعاء 6 صفر 1405 (31 اكتوبر 1984).

الضريبة المترتبة على الارباح المهنية : الدار البيضاء الصخور السوداء ، رقم الاصدار 28 لسنة 1973 و 25 لسنة 1978 ؛ الدار البيضاء الموقع الجميل ، رقم الاصدار 26 لسنة 1978 ؛ تزنيت ، رقم الاصدار 14 لسنة 1978 ؛ مكناس البطحاء ، رقم الاصدار 19 لسنة 1979 ؛ الرباط الاوداية ، رقم الاصدار 15 لسنة 1979 ؛ الدار البيضاء المعاريف ، رقم الاصدار 32 لسنة 1979 ؛ الدار البيضاء عين السبع ، رقم الاصدار 25 لسنة 1980 ؛ الدار البيضاء سيدي بليوط ، رقم الاصدار 18 لسنة 1981 ؛ الدار البيضاء عين السبع ، رقم الاصدار 14 مكرر لسنة 1981 ؛ الدار البيضاء باب مراكش ، رقم الاصدار 15 لسنة 1981 ؛ المحمدية ، رقم الاصدار 15 لسنة 1981 ؛ تطوان العدالة ، رقم الاصدار 13 لسنة 1981 ؛ امزورن ، رقم الاصدار 9 لسنة 1981 ؛ تطوان العدالة ، رقم الاصدار 7 مكرر لسنة 1982 ؛ مراكش المدينة ، رقم الاصدار 7 مكرر لسنة 1982 ؛ الدار البيضاء الصخور السوداء ، رقم الاصدار 28 لسنة 1980 ؛ مراكش كليز ، رقم الاصدار 26 لسنة 1980 ؛ القنيطرة القباضة البلدية ، رقم الاصدار 9 لسنة 1981 ؛ القنيطرة القباضة البلدية ، رقم الاصدار 11 لسنة 1983 ؛ مراكش كليز ، رقم الاصدار 24 لسنة 1983 ؛ مكناس يعقوب المنصور ، رقم الاصدار 5 لسنة 1984 ؛ الدار البيضاء باب مراكش ، رقم الاصدار 13 لسنة 1974 ؛ 14 لسنة 1975 – 15 لسنة 1976 و 16 لسنة 1977 ؛ الدار البيضاء الصخور السوداء ، رقم الاصدار 27 لسنة 1979 ؛ مراكش كليز ، رقم الاصدار 29 لسنة 1980 ؛ الدار البيضاء الجماعة الحضرية ، رقم الاصدار 17 لسنة 1981 ؛ مراكش كليز ، رقم الاصدار 22 لسنة 1981 ؛ القنيطرة القباضة البلدية ، رقم الاصدار 10 لسنة 1982 ؛ آسفي يعقوب المنصور ، رقم الاصدار 8 لسنة 1982 ؛ فاس الفخارين ، رقم الاصدار 4 لسنة 1983 ؛ تاونات ، رقم الاصدار 1 لسنة 1983 ؛ فاس المدينة الجديدة ، رقم الاصدار 42 لسنة 1984 ؛ فاس الفخارين ، رقم الاصدار 3 لسنة 1984 ؛ مكناس المدينة ، رقم الاصدار 9 لسنة 1984 ؛ الرباط يعقوب المنصور ، رقم الاصدار 8 – 9 – 10 – 11 و 12 لسنة 1984 ؛ الدار البيضاء الحي المحمدي ، رقم الاصدار 22 لسنة 1984 ؛ الدار البيضاء درب عمر ، رقم الاصدار 28 لسنة 1984 ؛ الدار البيضاء باب مراكش ، رقم الاصدار 19 لسنة 1984 ؛ الدار البيضاء وادي المخازن ، رقم الاصدار 27 لسنة 1984 ؛ خريبكة ، رقم الاصدار 22 و 23 و 24 لسنة 1984 ؛ آسفي يعقوب المنصور ، رقم الاصدار 16 لسنة 1984 ؛ طنجة المركز ، رقم الاصدار 33 لسنة 1984 ؛ الحسيمة ، رقم الاصدار 5 لسنة 1984 ؛ الدار البيضاء الصخور السوداء ، رقم الاصدار 27 لسنة 1974 – 24 لسنة 1975 – 25 لسنة 1976 – 22 لسنة 1979 ؛ الدار البيضاء درب سيدنا ، رقم الاصدار 33 لسنة 1980 ؛ طنجة المركز ، رقم الاصدار 26 لسنة 1980 ؛ فاس البطحاء ، رقم الاصدار 10 لسنة 1981 ؛ سلا تابريكت ، رقم الاصدار 10 لسنة 1981 ؛ سلا تابريكت ، رقم الاصدار 12 لسنة 1981 ؛ سلا تابريكت ، رقم الاصدار 9 مكرر لسنة 1981 ؛ الدار البيضاء ساحة الامم المتحدة ، رقم الاصدار 13 لسنة 1981 ؛ الدار البيضاء درب عمر ، رقم الاصدار 17 لسنة 1981 ؛ طنجة المركز ، رقم الاصدار 10 لسنة 1981 ؛ الخميسات ، رقم الاصدار 7 مثلث لسنة 1982 ؛ مراكش كليز ، رقم الاصدار 32 لسنة 1982 ؛ الرباط المدينة ، رقم الاصدار 9 لسنة 1981 ؛ مضار ، زايو – الدار البيضاء – بوشنتوف – الدار البيضاء الفداء – الدار البيضاء سيدي عثمان – الدار البيضاء حي الجماعة – الدار البيضاء عين الشق – الدار البيضاء مرس السلطان – الدار البيضاء المعاريف – الدار البيضاء عين الشق – الدار البيضاء وادي المخازن – الدار البيضاء بوركون – الدار البيضاء الجماعة الحضرية – المحمدية – بنسليمان – بوزنيقة – وادي زم – دمنات – الكارة – خريبكة – بجعد – قصبة تادلة – الفقيه بن صالح – ازيلال – وادي يزرت – الجديدة الهضبة – سيدي بنور – خميس الزمامرة – آسفي ابن بطوطة – سبت گزولة – جمعة السحيم – مراكش كليز – مراكش عرصة المعاش – مراكش باب دكالة – تحناوت – العطاوية – امزميز – الصويرة المدينة الجديدة – تمنار – آيت أورير – بومالن دادس – تالوين – أكادير الحي الصناعي – تفراوت – أكرم – انزكان – تارودانت – كلميم – آيت ملول – طنجة المدينة – طنجة الحي الجديد – طنجة بني مكادة – طنجة – أصيلا – تطوان العدالة – شفشاون – الناظور – بني انصار – الحسيمة – ترجيست – وجدة المدينة الجديدة – فاس الفخارين – فاس البطحاء – فاس عين القادوس تاونات – فاس المدينة الجديدة – فكيك – وجدة باب الغربي – صفرو – غفساي – فاس البطحاء – مكناس يعقوب المنصور – تاونات – تازة العليا – مكناس المدينة – كلميمة – الرشيدية – خنيفرة – الريش – بني تجت – سيدي قاسم – سوق أربعاء الغرب – سيدي سليمان – مشرع بلقصيري – وزان – حد كورت – الرباط المدينة – الرباط اكدال – الرباط المحيط – الرباط الاوداية – تمارة – الرماني – تمارة – سلا القباضة البلدية – سلا تابريكت – الخميسات – الدار البيضاء سيدي بليوط – الدار البيضاء الصخور السوداء – الدار البيضاء عين السبع – الدار البيضاء سيدي عثمان ، رقم الاصدار 2 لسنة 1984.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قانون الاستثمارات : الدار البيضاء سيدي بليوط ، رقم الاصدار 4 لسنة 1980 ؛ الدار البيضاء بوشنتوف ، رقم الاصدار 1 لسنة 1983.

الضريبة على الاراضي الحضرية : الدار البيضاء الحي المحمدي ، رقم الاصدار 10 لسنة 1981 ؛ مراكش كليز ، رقم الاصدار 2 لسنة 1981 ؛ تمارة ، رقم الاصدار 2 لسنة 1981 ؛ الدار البيضاء باب مراكش ، رقم الاصدار 1 لسنة 1981.

واجب التضامن الوطني « الاراضي الغير المبنية » : بني ملال المدينة القديمة ، رقم الاصدار 4 لسنة 1980 ؛ بني ملال المدينة ، رقم الاصدار 1 لسنة 1980 ؛ وجدة المدينة الجديدة ، رقم الاصدار 25 لسنة 1981 ؛ القنيطرة المركز ، رقم الاصدار 6 لسنة 1981 ؛ الدار البيضاء الحي المحمدي ، رقم الاصدار 9 لسنة 1981 ؛ الدار البيضاء سيدي بليوط ، رقم الاصدار 4 لسنة 1982 ؛ الدار البيضاء وادي المخازن ، رقم الاصدار 1 لسنة 1984 ؛ سوق السبت أولاد النمة ، رقم الاصدار 3 لسنة 1980 ؛ قصبة تادلة ، رقم الاصدار 2 لسنة 1980 ؛ الدار البيضاء باب مراكش ، رقم الاصدار 1 لسنة 1982 ؛ وجدة المدينة الجديدة ، رقم الاصدار 13 لسنة 1983 ؛ وجدة المدينة ، رقم الاصدار 5 لسنة 1983 ؛ الدار البيضاء الحي المحمدي ، رقم الاصدار 5 لسنة 1983 ؛ الدار البيضاء باب مراكش ، رقم الاصدار 3 لسنة 1982 ؛ خريبكة ، رقم الاصدار 2 لسنة 1983 ؛ الرباط حي مابيلا ، رقم الاصدار 1 لسنة 1984 ؛ الدار البيضاء باب مراكش ، رقم الاصدار 1 لسنة 1984.

مساهمة التضامن الوطني « الارباح المهنية » : الدار البيضاء الصخور السوداء ، رقم الاصدار 21 لسنة 1979 ؛ الدار البيضاء درب سيدنا ، رقم الاصدار 28 لسنة 1979 ؛ الرباط اكدال ، رقم الاصدار 16 لسنة 1979 ؛ الدار البيضاء درب عمر ، رقم الاصدار 27 لسنة 1979 ؛ الرباط المدينة ، رقم الاصدار 31 لسنة 1979 ؛ مراكش كليز ، رقم الاصدار 20 لسنة 1979 ؛ مراكش المدينة ، رقم الاصدار 9 لسنة 1979.

الضريبة المترتبة على الارباح العقارية : آسفي يعقوب المنصور ، رقم الاصدار 8 لسنة 1981 ؛ بني ملال ، رقم الاصدار 5 لسنة 1984 ؛ الجديدة الهضبة ، رقم الاصدار 18 لسنة 1981 ؛ الدار البيضاء الموقع الجميل ، رقم الاصدار 3 لسنة 1984 ؛ تازة المدينة الجديدة ، رقم الاصدار 7 لسنة 1982 ؛ تازة العليا ، رقم الاصدار 6 لسنة 1982 ؛ الجديدة الحنصلي ، رقم الاصدار 7 لسنة 1982 ؛ تاونات ، رقم الاصدار 1 لسنة 1984 ؛ فاس المدينة الجديدة – فاس عين القادوس – فاس الفخارين ، رقم الاصدار 4 لسنة 1984 ؛ سلا القباضة البلدية ، رقم الاصدار 1 لسنة 1984 ؛ الدار البيضاء الجماعة الحضرية ، رقم الاصدار 7 لسنة 1984 ؛ بني ملال المدينة القديمة ، رقم الاصدار 5 لسنة 1984 ؛ الفقيه بن صالح ، رقم الاصدار 4 لسنة 1984 ؛ القنيطرة المدينة ، رقم الاصدار 16 لسنة 1982 ؛ احفير ، رقم الاصدار 3 لسنة 1984 ؛ سوق أربعاء الغرب ، رقم الاصدار 7 لسنة 1982 ؛ سلا القباضة البلدية ، رقم الاصدار 7 لسنة 1982 ؛ الجديدة الهضبة ، رقم الاصدار 15 لسنة 1982 ؛ آيت اورير ، رقم الاصدار 5 لسنة 1982 ؛ طنجة بني مكادة ، رقم الاصدار 11 لسنة 1982 ؛ فاس المدينة الجديدة ، رقم الاصدار 12 لسنة 1983.

المساهمة التكميلية : وجدة المدينة الجديدة – وجدة المدينة – وجدة باب الغربي – جرادة – تاوريرت – ميسور – صفرو – سيدي قاسم – مشرع بلقصيري – الرباط المدينة – الرباط اكدال – الرباط مابيلا – الرباط الاوداية – الرباط يعقوب المنصور – سلا القباضة البلدية – سلا تابريكت – الخميسات القباضة البلدية – الدار البيضاء سيدي بليوط – الدار البيضاء الصخور السوداء – الدار البيضاء عين السبع – الدار البيضاء بوشنتوف – الدار البيضاء الفداء – الدار البيضاء سيدي عثمان – الدار البيضاء المعاريف – الدار البيضاء الجماعة الحضرية – الدار البيضاء بوركون – الدار البيضاء وادي المخازن – المعاريف – بنسليمان – مراكش كليز – مراكش المدينة – مراكش باب دكالة – مراكش عرصة المعاش – تالوبين – أمزميز – ايمنتانوت – ورزازات – الصويرة المدينة الجديدة – آيت أورير – بومالن دادس – زاكورة – طنجة المدينة – طنجة الحي الجديد – طنجة المركز ، رقم الاصدار 4 لسنة 1983 ؛ الدار البيضاء مرس السلطان ، رقم الاصدار 16 لسنة 1983 ؛ مكناس البطحاء ، رقم الاصدار 8 لسنة 1984 ؛ الدار البيضاء حي الجماعة ، رقم الاصدار 10 لسنة 1981 ؛ الدار البيضاء ساحة الامم المتحدة – الدار البيضاء وادي المخازن ، رقم الاصدار 7 لسنة 1982.

ضريبة التجارة : طنجة المدينة ، رقم الاصدار 2 لسنة 1981 ؛ مكناس يعقوب المنصور ، رقم الاصدار 4 لسنة 1982 ؛ فاس المدينة الجديدة ، رقم الاصدار 4 لسنة 1981 ؛ الناظور ، رقم الاصدار 5 لسنة 1981 ؛ فاس المدينة الجديدة ، رقم الاصدار 3 لسنة 1982 ؛ وجدة المدينة – تاوريرت – صفرو – سلا تابريكت ، رقم الاصدار 2 لسنة 1983 ؛ جبالة ، رقم الاصدار 4 لسنة 1981 ؛ فاس المدينة الجديدة – مكناس المدينة – خريبكة – زايو – وجدة باب الغربي ، رقم الاصدار 3 لسنة 1982 ؛ القنيطرة القباضة البلدية ، رقم الاصدار 5 لسنة 1981 ؛ سوق أربعاء الغرب ، رقم الاصدار 3 لسنة 1981 ؛ الرباط يعقوب المنصور ، رقم الاصدار 6 لسنة 1981 ؛ سلا القباضة البلدية ، رقم الاصدار 4 لسنة 1981 ؛ الدار البيضاء سيدي عثمان ، رقم الاصدار 9 لسنة 1981 ؛ الدار البيضاء المعاريف ، رقم الاصدار 3 لسنة 1981 ؛ الدار البيضاء الفداء ، رقم الاصدار 3 لسنة 1981 ؛ مراكش عرصة المعاش ، رقم الاصدار 4 لسنة 1981 ؛ وجدة المدينة ، رقم الاصدار 4 لسنة 1982 ؛ القنيطرة القباضة البلدية ، رقم الاصدار 3 لسنة 1982 ؛ شيشاوة ، رقم الاصدار 2 لسنة 1982 ؛ شفشاون ، رقم الاصدار 3 لسنة 1982 ؛ تطوان باب الرواح ، رقم الاصدار 4 لسنة 1982.

ضريبة الرخصة : مراكش المدينة ، رقم الاصدار 3 لسنة 1981.

الضريبة الحضرية : فاس المدينة الجديدة – مكناس يعقوب المنصور – سيدي قاسم – مشرع بلقصيري – وزان – الدار البيضاء وادي المخازن – الدار البيضاء بوركون – الدار البيضاء سيدي بليوط – الدار البيضاء الصخور السوداء – الدار البيضاء عين السبع – الدار البيضاء الحي المحمدي – الدار البيضاء درب عمر – الدار البيضاء باب مراكش – الدار البيضاء درب سيدنا – الدار البيضاء حي الجماعة – الدار البيضاء عين الشق – الدار البيضاء مرس السلطان – الدار البيضاء المعاريف – الدار البيضاء الجماعة الحضرية – الدار البيضاء وادي المخازن – الدار البيضاء بوركون – الدار البيضاء سيدي عثمان – المحمدية – طنجة الحي الجديد ، رقم الاصدار 1 لسنة 1984.

واجب التضامن الوطني « الضريبة الحضرية » : فاس المدينة الجديدة – مكناس يعقوب المنصور – سيدي قاسم – مشرع بلقصيري – وزان – الدار البيضاء وادي المخازن – الدار البيضاء بوركون – الدار البيضاء سيدي بليوط – الدار البيضاء الصخور السوداء – الدار البيضاء الحي المحمدي – الدار البيضاء درب عمر – الدار البيضاء باب مراكش – الدار البيضاء درب سيدنا – الدار البيضاء حي الجماعة – الدار البيضاء مرس السلطان – الدار البيضاء عين الشق – الدار البيضاء الجماعة الحضرية – الدار البيضاء بوركون – المحمدية – خريبكة – طنجة الحي الجديد ، رقم الاصدار 1 لسنة 1984.

مدخر الاستثمار : طنجة المركز ، رقم الاصدار 14 لسنة 1981 ؛ أمزورن ، رقم الاصدار 1 لسنة 1981 ؛ الدار البيضاء الصخور السوداء ، رقم الاصدار 4 لسنة 1983 ؛ طنجة المركز ، رقم الاصدار 15 لسنة 1983 ؛ الرباط حي مابيلا ، رقم الاصدار 1 مكرر لسنة 1984 ؛ آيت ملول ، رقم الاصدار 1 مكرر لسنة 1984 ؛ فاس الفخارين ، رقم الاصدار 2 لسنة 1984 ؛ الدار البيضاء سيدي بليوط ، رقم الاصدار 13 لسنة 1984 ؛ الدار البيضاء سيدي عثمان ، رقم الاصدار 1 لسنة 1984 ؛ الدار البيضاء باب مراكش ، رقم الاصدار 16 لسنة 1984 ؛ الدار البيضاء المعاريف ، رقم الاصدار 37 لسنة 1977 ؛ الدار البيضاء الصخور السوداء ، رقم الاصدار 27 لسنة 1978 ؛ الرباط يعقوب المنصور ، رقم الاصدار 9 لسنة 1981 ؛

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الدار البيضاء عين السبع ، رقم الاصدار 17 لسنة 1981 ؛ الدار البيضاء درب سيدنا ، رقم الاصدار 23 لسنة 1981 ؛ المحمدية ، رقم الاصدار 13 لسنة 1981 ؛ تطوان العدالة ، رقم الاصدار 11 لسنة 1981 ؛ الدار البيضاء عين السبع ، رقم الاصدار 7 مكرر لسنة 1982 ؛ الدار البيضاء باب مراكش ، رقم الاصدار 7 مثلث لسنة 1982 ؛ تطوان العدالة ، رقم الاصدار 7 مثلث لسنة 1982 ؛ الدار البيضاء عين السبع ، رقم الاصدار 4 مثلث لسنة 1983 ؛ وجدة المدينة الجديدة ـ وجدة باب الغربي ـ فاس المدينة الجديدة ـ فاس البطحاء ـ صفرو ـ تازة العليا ـ مكناس يعقوب المنصور ـ الرشيدية ـ كلميمة ـ القنيطرة القباضة البلدية ـ سوق أربعاء الغرب ـ مشرع بلقصيري ـ حد كورت ـ الرباط المدينة ـ الرباط الاوداية ـ الرباط يعقوب المنصور ـ سلا القباضة البلدية ـ الدار البيضاء سيدي بليوط ـ الدار البيضاء الصخور السوداء ـ الدار البيضاء عين السبع ـ الدار البيضاء الحي المحمدي ـ الدار البيضاء درب عمر ـ الدار البيضاء باب مراكش ـ الدار البيضاء سيدي عثمان ـ الدار البيضاء مرس السلطان ـ الدار البيضاء المعاريف والدار البيضاء وادي المخازن ـ الدار البيضاء بوركون ـ بوزنيقة ـ الكارة ـ بني ملال المدينة القديمة ـ الجديدة الهضبة ـ سيدي بنور ـ مراكش كليز ـ مراكش باب دكالة ـ أمزميز ـ العطاوية ـ تالوبين ـ أكادير الحي الصناعي ـ أصيلا ـ تطوان العدالة ـ الناضور ـ بني أنصار ـ ترجيست ـ مضار ، رقم الاصدار 2 لسنة 1984.

المساهمة الابرائية : فاس المدينة الجديدة ـ فاس عين القادوس ـ فاس الفخارين ـ تازة العليا ـ مكناس يعقوب المنصور ـ مكناس بني محمد ـ مكناس المدينة ـ خنيفرة ـ الحاجب ـ أزرو ـ ميدلت ـ الريش ـ الرباط اكدال ـ الرباط مابيلا ـ الرباط المحيط ـ الرباط يعقوب المنصور ـ تمارة ـ سلا تابريكت ـ الخميسات ـ الدار البيضاء سيدي بليوط ـ الدار البيضاء الحي المحمدي ـ الدار البيضاء درب سيدنا ـ الدار البيضاء مرس السلطان ـ الدار البيضاء المعاريف ـ الدار البيضاء الموقع الجميل ـ الدار البيضاء وادي المخازن ـ الدار البيضاء بوركون ـ خميس الزمامرة ـ مراكش عرصة المعاش ـ مراكش المدينة ـ مراكش عرصة المعاش ـ مراكش كليز ـ أكادير المدينة الجديدة ـ انزكان ـ تارودانت ـ انزكان ـ آيت ملول ـ العرائش ، رقم الاصدار 1 لسنة 1984.

مدير الضرائب ،

الامضاء : محمد المدغري العلوي.

المطبعة الرسمية ـ الرباط

bomaroc.com

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.